

وان كنت المافوقه **فان لعينه قلت** ايكون التهليل
امر **مسئله** في وهو لو هو اذة وشتر عا م
دي الالقرنه **عند التزم** بل شرعا ففقطنا دم
القتلا العبدحت لم يمتل واحصا المجر ا بظهورها وامر
على الوجوه **مسئله** وحى بعد من على الفقاو وقيل
فيه مفر وما بعينه **العزارة** بل يقارب كالعزارة
والمقتره ليس بامر وان وحى اذلة **قلت** لا اريد
ان يقول ليمتلك **وحى** بل كذا **العزارة** لا اريد
فايد في توطى الفشر **مسئله** **وان ارحم**
والسراي واذ الامر ما كان حرمه فلو جوبت الاله
بل للاجلك **قلت** اوز وجب لعن الحصر الفرمو صوعه
الافريسيه **وكالتني** بقول الجاب **مسئله** **وان**
فين والكفارة في اطوب بالسرعيات **الرحمة** **والوجوه**
الاسهل اذ ان فرغ منه **ويشترط** في اطوب
بالنواهي **الاروامر** **قلت** في اطوب بها وشترطها

وهو الامان كخطاب المحدث بالظلامه وتولية لويل المسكين
الذي اورد في الركوع وخونها **مسئله** **وامر** **النبي**
ليس يفتي على صفة الفطاو وامر في **الرحمن** **بالله**
عن صفة وقيل حقيقة وقيل على ففقطنا **صيفة**
طلب فعل والنهي طلب كذا **واستلزم** طلب الفعل
كرهه صفة اذ امن نكح بالفقار **لو لم يكن** صفة **مسئله**
ع **وامر** **بالتسليم** **بوجه** **لحم** **على** **الخيار** **وقيل**
واحد **لا يحسن** **ان** **اسواها** **في** **تعلق** **الامر** **والمصلحة** **بها**
على نوى فاستوفى في الوجوب على **الخيار** **مسئله**
كحكي **واقضي** **مطلقه** **الكرار** **الفرس** **صير**
بفضية **قلت** **ابعد** **مسئله** **فرغ** **الامر** **من**
لا يوجد **التكليف** **في** **الامر** **المطلق** **لوجه** **في** **الامر** **الاسهل**
بل **يكفر** **لو** **قال** **ظنفتها** **اذا** **وكلت** **البلان** **لو** **يقول** **كفر**
الطلاق **وكما** **وكلت** **مسئله** **الامر** **والامر** **بالفرض** **الوقف**
لا **يفيد** **وجوب** **قضاة** **بل** **يدل** **على** **الحرص** **والشترط**
وامر **الخط** **بل** **يعتد** **قلت** **انما** **يقاوم** **الفقار** **الوقت** **لانه**

وهو الامان كخطاب المحدث بالظلامه وتولية لويل المسكين
الذي اورد في الركوع وخونها
مسئله وامر النبي
ليس يفتي على صفة الفطاو وامر في الرحمن بالله
عن صفة وقيل حقيقة وقيل على ففقطنا صيفة
طلب فعل والنهي طلب كذا واستلزم طلب الفعل
كرهه صفة اذ امن نكح بالفقار لو لم يكن صفة
مسئله ع وامر بالتسليم بوجه لحم على الخيار وقيل
واحد لا يحسن ان اسواها في تعلق الامر والمصلحة بها
على نوى فاستوفى في الوجوب على الخيار
مسئله كحكي واقضي مطلقه الكرار الفرس صير
بفضية قلت ابعد مسئله فرغ الامر من
لا يوجد التكليف في الامر المطلق لوجه في الامر الاسهل
بل يكفر لو قال ظنفتها اذا وكلت البلان لو يقول كفر
الطلاق وكما وكلت مسئله الامر والامر بالفرض الوقف
لا يفيد وجوب قضاة بل يدل على الحرص والشترط
وامر الخط بل يعتد قلت انما يقاوم الفقار الوقت لانه

وهو الامان كخطاب المحدث بالظلامه وتولية لويل المسكين
الذي اورد في الركوع وخونها
مسئله وامر النبي
ليس يفتي على صفة الفطاو وامر في الرحمن بالله
عن صفة وقيل حقيقة وقيل على ففقطنا صيفة
طلب فعل والنهي طلب كذا واستلزم طلب الفعل
كرهه صفة اذ امن نكح بالفقار لو لم يكن صفة
مسئله ع وامر بالتسليم بوجه لحم على الخيار وقيل
واحد لا يحسن ان اسواها في تعلق الامر والمصلحة بها
على نوى فاستوفى في الوجوب على الخيار
مسئله كحكي واقضي مطلقه الكرار الفرس صير
بفضية قلت ابعد مسئله فرغ الامر من
لا يوجد التكليف في الامر المطلق لوجه في الامر الاسهل
بل يكفر لو قال ظنفتها اذا وكلت البلان لو يقول كفر
الطلاق وكما وكلت مسئله الامر والامر بالفرض الوقف
لا يفيد وجوب قضاة بل يدل على الحرص والشترط
وامر الخط بل يعتد قلت انما يقاوم الفقار الوقت لانه

وهو الامان كخطاب المحدث بالظلامه وتولية لويل المسكين
الذي اورد في الركوع وخونها
مسئله وامر النبي
ليس يفتي على صفة الفطاو وامر في الرحمن بالله
عن صفة وقيل حقيقة وقيل على ففقطنا صيفة
طلب فعل والنهي طلب كذا واستلزم طلب الفعل
كرهه صفة اذ امن نكح بالفقار لو لم يكن صفة
مسئله ع وامر بالتسليم بوجه لحم على الخيار وقيل
واحد لا يحسن ان اسواها في تعلق الامر والمصلحة بها
على نوى فاستوفى في الوجوب على الخيار
مسئله كحكي واقضي مطلقه الكرار الفرس صير
بفضية قلت ابعد مسئله فرغ الامر من
لا يوجد التكليف في الامر المطلق لوجه في الامر الاسهل
بل يكفر لو قال ظنفتها اذا وكلت البلان لو يقول كفر
الطلاق وكما وكلت مسئله الامر والامر بالفرض الوقف
لا يفيد وجوب قضاة بل يدل على الحرص والشترط
وامر الخط بل يعتد قلت انما يقاوم الفقار الوقت لانه